

نظام النقويم في الإسلام

المقصد الوحيد من هذه الرسالة هو :

* توحيد الأيام في مناسك عالم الإسلام *

رسالة فيها بيان آيات الكتاب السّلاميّ التي نزلت في نظام التوقيت والنقويم . اقتطعناها مؤلفها واجتباه من كتابه : « لم اعتبر الشرع الروية ؟ » الذي نشره مؤلفه سنة ١٣٢٦ الهجرية .



والمؤلف يقدم سالفًا خالص شكره
لـ كل أستاذ أو طالب سيهدى إليه صغيرة
أو كبيرة من خطأ وقع منه في الكتاب ،
ويهدى فيه إلى وجّه الصواب .

ابن فاطمة

هدية من محب الشيخ موسى جار الله
كتاب الله الهاشمي ، باكستان
tarjumaneafkar@yahoo.com

نظام التقويم في الإسلام

* * *

رسالة فيها بيات آيات الكتاب الكريم التي نزلت في نظام التوقيت والتقويم . اقتطفها مؤلفها واحتياها من كتابه : « لم أعتبر الشرع الرؤية » الذي نشره مؤلفه سنة ١٤٣٦ الهجرية .

والمؤلف يقدم سلماً خالص شكره
لكل أستاذ أو طالب سيهدى إليه صغيرة
أو كبيرة من خطأ وقع منه في الكتاب ،
ويهدى فيه إلى وجه الصواب .
ابن فاطمة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله . وسلام على عباده الذين اصطفى . وصلى الله على سيدهم سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

رب اشرح لي صدرى . ويسر لى أمرى . واحلل عقدة من لسانى . يفقهوا قولى .

رب ، انى لما أزلت الى من خير فقير .

كنت في سابق الأيام كتبت كتاباً في « نظام التقويم عند الاسلام » سميت « لم اعتبر الشرع الرؤية ٢ » وطبعته في سنة ١٣٣٦ الهجرية . أجملت فيه التقاويم المعروفة ونظامها . واهتمت به إلى أن بینت أن تقويم الاسلام أسهل تقويم وأضيق تقويم وأصوب تقويم أهندى اليه البشر في كل العصور السابقة .

وكان أصل مقصدى من تأليف الكتاب ومن نشره أن أثبت أن نظام الأهلة وبنائه على الرؤية ليس يعني على أممية الأمة وليس بنائيه من كون الأمة لا تكتب ولا تمحسب . لأن نظام الأهلة قديم . والذى وضعه هو الذى له غيب السماوات والأرض على حسب عقيدة الاسلام وبيان القرآن . فلا يمكن أن يكون مبنياً على تجاهيل الأمة ولا يمكن أن يكون مؤدياً إلى إنكار الحساب الذى قدره العزيز العليم الذى فطر السماوات والأرض .

بل نظام الأهلة واعتبار الرؤية مبني : (١) على سهولته (٢) على أنه لا يدخله خطأ وإن دخل فلا يدوم ، يتداركه نفس النظام . (٣) على أن كل نظام سواء لا ينجو من خطأ أصلاً أبداً ، ولم يتمتد البشر في التقويم إلى نظام نجا من خطأ سوى نظام الأهلة . وكان في كتابي هذا بيان معنى النسيء وتفصيل نظم النسيء بمناسبة ذكره في القرآن الكريم . وكان فيه تاريخ موجز لحياة النبي ﷺ مع تعيين أيامها في صدد تعيين مبدأ للتاريخ الاسلامي .

ثم أحبيت أن آترجم الكتاب . فعملتها في ثلاثة أجزاء :

(١) أيام حياة النبي صلى الله عليه وسلم على آله وصحبه وسلم . (٢) نظام التقويم في الاسلام . (٣) نظام النسيء عند العرب قبل الاسلام .

وهذا هو الجزء الثاني من ترجمة الكتاب : « لم اعتبر الشرع الرؤبة » .

(١) أصل التاريخ ؟

لم أر في معاجم اللغة أصلاً يشتق منه كلمة التاريخ ومشتقاتها . ولأهل اللغة في أصله أقوال لا تسمى ولا تُغَيَّب . وقد قيل إن التاريخ قلب التأثير ، وقيل انه مغرب ماه روز .

وإذ رأيت أن قواميس اللغة لم تأت بشيء يطمئن به القلب ويسكن إليه العلم فقد رأيت مجالاً له سعة فقلت إن كلمة التاريخ في اللغة العربية مولدة من الكلمة ياروخ في اللغة العبرية . ومعناها فيها هو القمر . والقمر في اللغة التركية اسمه ياروق . ومعنى الاسم هو المنير المضيء . استعارة اليهود من الآتراك كما استعارت اسم التوراة من « توره » بجد التاريخ تركي هاجر من وطنه إلى أدب العرب من طريق اللغة العبرية . فلهذا المعنى لا في القرآن ولا في لسان النبي صلى الله عليه وسلم . « قل فأَتُوا بِكِتابٍ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ هُوَ أَهْدِيٌ مِنْهُمَا . أَتَبْعَهُ . أَنْ كَنْتُمْ صادقين (٤٩ - ٢٨) .

وال التاريخ معناه « بيان زمن حادث بقياسه إلى مبدأ معين متعدد معلوم في جواب متى ؟ ». فإن سائل سائل : « متى فتح النبي صلى الله عليه وسلم مكة ؟ ». فقولنا : « يوم الاثنين سابع عشر من رمضان السنة الثامنة من الهجرة ففتح النبي صلى الله عليه وسلم مكة ». هو التاريخ .

بينما : (١) يوم الفتح (٢) شهر الفتح (٣) سنة الفتح من مبدأ يوم الهجرة . فال التاريخ هو بيان زمن حادث يقع في جواب متى . عرينته : (١) الوقت . (٢) التوقيت . (٣) التحديد . (٤) التقدير .

أما التقويم فهو إقامة حادث في زمانه مثل إقامة شيء في مكانه . والعرف اختص الزمان بأحد الباعين والمكان بالأخر .

(٢) بيان الأزمان والأوقات

وبيان الأوقات مثل بيان الأعداد له أربع درجات : (١) الساعات . (٢) الأيام

(٣) الشهور (٤) السنون . مثل (١) الأحد ، (٢) العشرات (٣) المئات ،
 (٤) الآلاف

(٣) الأيام .

لم تختلف الأمم في تقدير الأيام . لأنها بنورها وظلامها طبيعية معلومة بالضرورة ، وإن كان لهم اختلاف في مبادئ الأيام : (١) من غروب إلى غروب ؛
 (٢) من طلوع إلى طلوع ، (٣) من استواء إلى استواء .
 والمبادئ ، كاها أمور اعتبارية . لكل أمة بل لكل أحد أن يختار ما شاء من أي مبدأ كان .

والمنطقة ، إذا كانت حركة فلكها رحوية ، فتقدير الأيام عند أهلها بالدورة .
 ولا تختلف الدورة باختلاف الأفق والمناطق . وهي أهدي الناس في تقدير الأيام . تعودت طبيعتهم على تقديرها ببدايتها ونهايتها . وعند صحو السماء فالقطب وحوافه من حوله أظهر علامة في التقدير . والسنة عندهم مثل اليوم عندنا معلومة بطلع الشمس وغروبها .

(٤) الشهور والسنون .

وللأمم في حساب شهورهم وسنواتهم عوائد وأصطلاحات كلها صحيحة كافية وافية . ولكل أمة فيها خيار واختيار . لم يك足 شرع أمة بشيء منها : بل توكلها فيها مختارة .

(١) الشهر طبيعي والسنة طبيعية .

الشهر طبيعي بأوضاع القمر : من بدر إلى بدر ؛ من هلال إلى هلال مثلا .
 والسنة طبيعية بسير الشمس وقصوها : من شتاء إلى شتاء ، من ربيع إلى دينار مثلًا .
 وفيه سلسلة قدماء الترك في أدوارهم الثانية عشرية .

(٢) الشهر عددى أصطلاحى بالأيام ، والسنة عددية أصطلاحية بالأيام .

الشهر ثلاثون يوماً أو أقل ، أو أزيد ، والسنة اثنتا عشر شهراً أيامها .
 عليها النصارى اليوم ، وعليها كانت انروم وكثير من الأمم .

وعليه يجري اليوم أهل الحساب في ترتيب جداول السنين الهجرية . والشهر عندهم ثلاثون أو تسع وعشرون يوماً . والسنة عندهم ٣٥٤ أو ٣٥٥ يوماً .
 لا يأس فيه ، إن لم يبن عليه وجوب الصيام في أول رمضان ، أو وجوب الإفطار

في أول شوال ، أو لم يحكم بفوات عرفة فيعاشر ذي الحجة على حسابهم .
 (٣) الشهر عددي اصطلاحى بالأيام ؛ والسنة طبيعية بالفصل وسير الشمس ،
 على هذا جرى الصابئه ، وعليه كان الفرس ، وعليه بنى نظام التقويم الجلاى ،
 وعليه يجري نظام التقويم الایرانى ونظام التقويم الأفغاني في السنة الشمسية
 الاسلامية اليوم

ويتبين أن يبني عليه نظام التقويم الهجري الشمسي لـ كل الدول والأمم
 الاسلامية . يلزم أن يجعل يوم الهجرة مبدأ للتاريخ الاسلامي ؛ ويحسن ويناسب
 أن يجعل يوم الاعتدال الخريفي أول يوم لـ السنة الاسلامية

(٤) الشهر طبيعي ؛ والسنة عددية اصطلاحية
 الشهر طبيعي بالأهله ، والسنة عددية : اثنا عشر شهرًا ٣٥٤ يوماً أو ٣٥٥
 يوماً

هذه هي السنة الاسلامية في السنة القرمزية .

ولا يعتبر شرعاً إلا هذه السنة القرمزية في أمور : (١) في أشهر الحج ومواسمه
 (٢) في صيام رمضان وافطاره ، (٣) في عصدة النساء . في هذه الأمور الثلاثة
 لا يعتبر إلا السنة القرمزية على نظام الأهلة . والتزم بعض أهل العلم تسعة عشرة
 سنة قمرية في بلوغ الرجل مبلغ النكاح

(٥) نظام الاسلام أقوم نظام ؟

قلنا : إن الشهر طبيعي ، والسنة القرمزية عددية في حكم الاسلام . وهذا النظام
 أسهل وأصول من كل نظام إهتدى إليه البشر في تقدير الأوقات وتقويت الأحوال ،
 وبيان هذه الدعوى يبني على أمور :

(١) إن اليوم لا يعد المقدار الحقيقي للشهر . ومقدار الشهر الحقيقي أو
 الاصطلاحى لا يعد المقدار الحقيقي للسنة . فـ "تحاذ كل من اليوم والشهر والسنة
 بقدرته الطبيعى لا يمكن في الحساب العادى .

(٢) السنة ، شمسية كانت أو قمرية ، ليس لها مبدأ تبدو علامته على وجه
 السماء لـ كل ذى عين بالسـمـولة . والشهر له من أوضاع القمر علامات على وجه
 السماء ظاهرة جلية ، يراها كل ذى عين . وأظهرها وأشهرها وأعجبها هو المـلـال
 (٣) السنون والأعوام اذا توالت وكثـرت . فـ اعتبارها طبيعية غير مـتـيسر .

لابد للسنين من عدد . أما الشهور فيبدوها طبيعى ظاهر لـ كل أحد ، وعددتها لا يزيد على اثنى عشر . فـ ان وقع في شهر خطأ فإنه لا يمكن دوامه ولا يمكن خفاوته بل يتداركه الشهر الآخر بالطبع وبالضرورة .

أما السنون فـ ان وقع فيها خطأ أو تراكم فلا يمكن تداركه بأمر ظاهر طبيعى ، وتبقى إلى الأبد . ولم يدرك البشر إلى هذا اليوم نظام تقويم خلص ونجا من خطأ . فـ بهذه الأمور الثلاثة الأساسية القطعية اعتبر الشارع الكريم العظيم الشهر طبيعياً بالأهله واعتبر السنة بالشهور عدديه . السنة القمرية ١٢ شهرآ قريباً لأنها أقرب عدد سهل ظاهر للسنة الشمسية بفضولها . ولأنّ للسنة القمرية أدواراً منتظمة ينطبق فيها كل شهر قری على كل فصل شمسي من فصول السنة الشمسية . وجعل الشارع شهور السنة اثنتي عشر شهر أعلى عدد البروج التي تكمل بدور الشمس فيها سنة شمسية طبيعية . وإذا دار القمر فيها بعدها كل دوريته السنوية .

ونحن ، أهل الإسلام ، نقول ، والقلب منشرح بنوره فرح بهداه : إن نظام التقويم في الإسلام ، واعتبار الأهله في أساس التقويم مبني على الحقائق الفلكية وليس بمبني على رغبة حال الأمة ؛ ولا على أن الأمة أممية ، لا تكتب ولا تمحى . بل الذي جاءت به الشريعة المقصومة العاصمة : (١) أسهل التقاويم ، (٢) أبين التقاويم ، (٣) أصوب التقاويم ، (٤) أبعد التقاويم من كل اضطراب ومن كل خطأ مستمر .

والاهله مرئية بالابصار . وأصح معلوم ما يشاهده الابصار . والمبدأ في نظام الإسلام معلوم محدود بأمر بين ظاهر يشترك فيه جميع الناس . أما الاجتماع الاجتماعي الشمس والقمر أو كون الشمس في برج من البروج فالكل أمر خفي لا يدركه إلا أفراد ، ولا يشاهده أبداً أحد .

وليس يوجد على وجه السمااء مبدأ يراه كل أحد إلا الهلال .

٦) آيات الكتاب الكريم

في نظام التقويم ؟

آيات القرآن الكريم في نظام التقويم عبارات نصوص من محكمة نزالت في بيان نظام الإسلام ، وسيقت مساق بيان النظام .

(١) « يسألونك عن الأهله . قل هي موافقية للناس والحج . » (١٨٩-٤) .

والمبقات حد لوقت قدر لعمل من الاعمال . فالاهمال مبادىء الشهور ، والشهور أوقات محدودة مقدرة لأعمال الناس . مادية كانت الاعمال أو دينية . (٢) « هو الذى جعل الشمس ضياءً والقمر نوراً وقدره منازل لتعلموا عدد السنين والحساب » . « مخلق الله ذلك إلا بالحق . » (١٠ - ٥) .

في هذه الآية الكريمة الفعلان : جعل وقدره . والتعليق والتäßيل واحد . فتقدل الآية على أن كلام من الشمس والقمر يعتبر في عدد السنين والحساب ، وان عدد الشهور في السنة وعدد السنة بعد السنة أصله وأساسه تقدير القمر منازل . ونظير الشهر والسنة اليوم والاسبوع . فإن الشهر طبيعي مثل اليوم . والسنة عدديّة مثل الاسبوع . والشهر والسنة على حسب القمر . واليوم ، ثم من الأيام الأسبوع بحسب الشمس . فوق التتعديل على وجه أعدل .

(٣) « وجعلنا الليل والنهار آيتين . فمحونا آية الليل وجعلنا آية النهار مبصرا . لم يتبهوا فضلاً من ربكم ولتعلمواً عدد السنين والحساب » . (١٢ - ١٢) .
الليل مثل النهار آية . الا أن الليل في اعتبار الكتاب الكريم مقدم . ومحى الله آية الليل وجعلها سوداء لأنور لها . وجعل آية النهار مبصرا . من نورها النهار .
نبتغي في الليل فضلاً من الله جل جلاله هو الاستراحة . ونبتغي في النهار
فضلاً من الله هو السعي والحركة ، والكسب والبركة .

وكل من آتيتى الليل والنهار نعلم به عدد السنين ونعلم به الشهور وحسابها . والحساب بحكم الكتاب الكريم معتمد مثل اعتبار الأهلة ، ومثل اعتبار الرؤبة .
ويبلغى للطالب أن يتنبه على أن العدد لم يذكر إلا بالإضافة إلى السنين ؛ وإن الحساب لم يذكر إلا بدون إضافة . لأن الحساب في الأوقات يكون لساعات فتكون أياماً . ويكون للأيام فتكون شهوراً ثم تكون للشهور فتكون سنة . والسنة في حساب التاريخ ليس لها إلا عددها . ولم يوجد في لغة من لغات الأمم واحد قيامي أعظم من السنة ، يعد به العصور والأدوار . والعصر والقرن والدور في الأزمان اصطلاح مستحدث .

وحساب الأوقات أربعة : (١) ساعات (٢) أيام ، (٣) شهور (٤) سنون .
مثل حساب الأعداد : (١) آحاد ، (٢) عشرات ، (٣) مئات ، (٤)آلاف .
وما فوق هذه الأربعة في الأوقات والأعداد فاضعاف متكررة .

- (٤) « وَإِنْ يَوْمًا عِنْدَ رَبِّكَ كَأُلْفِ سَنَةٍ مَا تَعْدُونَ » (٤٧ - ٢٢).
- (٥) « ثُمَّ يَعْرُجُ إِلَيْهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مَقْدَارُهُ أَلْفُ سَنَةٍ مَا تَعْدُونَ » (٥ - ٣٢).
- (٦) « فِي يَوْمٍ كَانَ مَقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةً » (٤ - ٧٥).
- لو كان في تقدير الأزمان واحد قياسي أعظم من السنة لذكره القرآن الكريم.
- (٧) « أَنْ عَدَّةُ الشَّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلْقِ اللَّهِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ . « مِنْهَا أُرْبَعَةٌ حِرْمَانٌ . ذَلِكُ الدِّينُ الْقِيمُ . فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ . وَقَاتَلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَةً كَمَا يَقْاتَلُونَكُمْ كَافَةً . » (٩ - ٣٢)
- عدة الشهور في السنة اثنا عشر شهرًا ، وهذا النظام عند البشر قديم ، ووضعه الله في كتابه يوم خلق الله السماوات والارض ، منها أربعة حرم على التعين . لا يؤخر حرم شهر إلى آخر . ذلك النظام لا غيره هو الدين القيم ، وهو لا غيره هو النظام القويم المستقيم ، وزيادة شهر في السنة أو زيادة أيام في الشهور باطل معوج مردود .

(٧) هل بقي في شرع الاسلام

الشهر الحرام؟

والحرمة في الشهور حرمة ذاتية ، وحرمة الحقوق حرمة ثابتة في نفسها كل وقت وفي كل شهر . والاعتداء على الحقوق حرام في ذاته ، في الاشهر الحرم الاربعة وفي غيرها على حد سواء . وعقيدة الجاهلية في الاشهر الحرم وفي اباحة حقوق الناس في غيرها قد وضعت اعدل الاسلام تحت قدميه .

والجهاد إذا وجب بسبب من الاسباب فلا حرمة لشهر بالنسبة إلى جهاد الاسلام . والله جل جلاله في هذه الآية من الكتاب السليم يقول : (منها أربعة حرم . فلا تظلموا فيهن أنفسكم) بالامتناع من القتال إذا وجب . « وَقَاتَلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَةً كَمَا يَقْاتَلُونَكُمْ كَافَةً» فلا أثر للحرمة في منع الجهاد إذا وجب .

وقد غزا النبي بعض غزواته في مستهل الحرم ، وقد حاصر في الاشهر الحرم . ويقول الله جل جلاله « يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قَتَالٌ فِيهِ قَتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ . » نزل جواباً في قتال العرب اعتداء .

وقتال الاعتداء حرام كبير في الشهر الحرام وغيره . وقوله جل جلاله

«فَإِذَا أَنْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرْمَ» في الأمان والعهد . بيان لقوله «فَأَتُوا إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ» إلى مدتهم «فَإِنْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرْمَ» هو انتهاء مدة العهد .

(٨) آيات نزلت في بيان

زمن الحج والعمرة .

الآية النامنة : «الحج أشهر معلومات» (٢ - ١٩٧) شوال ، ذو القعدة ، ذو الحجة . معلومة متعلقة . تحفظ مواضعها في آخر السنة ، لا تقدم ولا تتأخر ، لا بالنسبي ، ولا بغيره .

«فَنَّ فِرْضُ فِيهِنَّ الْحَجَّ» - الحج لا يكون إلا فيهن فقط ، في هذه الثلاثة فقط ، وأعمال الحج ومناسكه لا تستوعب كل أيام هذه الأشهر الثلاثة ، وفالبها ، يؤدي في أيام معدودة من ذي الحجة ، إلا الأحرام ، فإنه يمكن أن يستوعب أيام شوال وذى القعدة وعشراً من ذي الحجة .

وتوسيع الزمن لسعة الأحرام ، ولسفر الحاج ذهاباً وإياباً .

ذكر الحج في هذه الآية السكرية ثلاثة مرات من غير اضمار ، بياناً لعدد الأشهر . ثم لم يذكر في هذه الأشهر إلا الحج فقط . ارشاداً أو هداية إلى أن العمرة ينتهي أن لا تقع في أشهر الحج . لكل نسك وقته .

بل للعمرة شهر رابع من الأشهر الحرم . هو وجب - أكبر الأشهر الحرم في الحرم ، وهو سائر الشهور . واتمام العمرة إن تفردها باحرامها ، وإن تأتي بها في أشهرها .

وإذ جمع القرآن الكريم الحج والعمرة مرتين ، وقدم ذكر الحج ، لم يذكر الأشهر ؛ ولم يذكر التمتع . سورة البقرة (١٥٨ - ١٩٤) .

وحيث جمع القرآن الكريم بين ذكر العمرة وذكر الحج ، وقدم العمرة في الذكر عبر عن الجمع بالتمتع ، وأتي بحرف مد يدل على امتداد الفاصلة بين العمرة وأشهر الحج . سورة البقرة (١٩٤) ، والحج في جملة التمتع هو الأشهر ، أقوله «قضيام ثلاثة أيام في الحج .»

والاتمام الذي أمر به في قوله «وَاتَّمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ» هو أن تفرد كلما باحرامه ، وإن تأتي بكل في زمانه .

(٩) متعة الحج

بنور هذه الهدایة الجليلة أمیر المؤمنین الامام عمر هدی الامة ان ارادت الاعمار ان تعمر في غير شهر الحج ، وذلك : لئلا تصير أرض الكعبة في غير أشهر الحج « مثل قاية تحملت من قوب .. ». .

هدایة لطيفة جليلة اختص الله بها عبده عمر وحكمة قيمة ، فهمها الله إمام الامة عمر ، وقد آتى الله جل جلاله كلاماً حكماً وعلماً .

هذه فائدة رابية أتبرع بها راغب طلبة العلوم في حل ما شهـر من إمام الامة أمیر المؤمنین عمر : « متعـانـ کـانـ عـلـی عـبـد رـسـوـل اللـہ ﷺ اـنـ اـنـھـی عـنـہـما » :

(١). متعة النكاح ، (٢) متعة الحج .

اما متعة النكاح فـانـ کـانـ وـقـعـتـ فـي صـدـرـ الـاسـلـامـ فـقـدـ کـانـتـ مـنـ بـقـائـاـ الـاـنـکـحـةـ الجـاهـلـيـةـ . کـانـ اـمـرـاـ نـارـيـخـیـاـ وـلـمـ تـکـنـ حـکـمـاـ شـرـعـیـاـ باـذـنـ مـنـ الشـارـعـ ، نـعـمـ يـعـکـنـ اـنـ تـکـونـ قـدـ وـقـتـ مـنـ بـعـضـ النـاسـ فـي صـدـرـ الـاسـلـامـ ؟ وـيـعـکـنـ اـنـ يـکـونـ الشـارـعـ قـدـ آـفـرـهـاـقـ بـعـضـ الـاـحـوـالـ . مـنـ بـابـ مـاـزـلـ فـيـهـ « الـاـمـاقـدـ سـلـفـ » وـقـدـ نـزـلـ فـيـ أـشـدـ الـمـحـرـمـاتـ .

والشیعة فـي متعة النكاح مبالغة . تـجـمـعـلـهاـ شـارـةـ أـهـلـ الـبـيـتـ وـشـعـارـ الـأـنـجـةـ ، وـتـرـوـيـ عنـ الـإـمـامـ الـبـاقـرـ وـابـنهـ الصـادـقـ : « مـنـ لـمـ يـسـتـحـلـ مـتـعـتـناـ وـلـمـ يـقـلـ بـرـجـعـتـنـاـ فـلـيـسـ مـنـاـ ». وـكـتـبـ الشـیـعـةـ تـدـعـیـ اـنـ مـتـعـةـ نـزـلـ فـیـهـاـ « فـاـ اـسـتـمـعـتـمـ بـهـ مـنـهـنـ فـاـ تـوـهـنـ أـجـوـرـهـنـ فـرـیـضـةـ » .

وأرى أنـ أـدـبـ الـبـيـانـ يـأـبـيـ ، وـعـرـیـةـ هـذـهـ الـجـلـةـ الـکـرـیـعـةـ تـأـبـیـ اـنـ تـکـوـنـ هـذـهـ الـجـلـةـ نـزـلـتـ فـیـهـاـ . لـأـنـ تـرـكـیـبـ هـذـهـ الـجـلـةـ يـنـحـلـ وـنـظـمـ هـذـهـ الـآـیـةـ الـکـرـیـعـةـ يـخـتـلـ لـوـقـلـنـاـ إـنـ هـذـهـ الـآـیـةـ نـزـلـتـ فـيـ مـتـعـةـ . وـلـنـاـ فـيـ مـتـعـةـ کـلـامـ فـيـ کـتـبـ صـغـيرـ . سـمـيـناـهـ : « الـوـشـیـعـةـ فـیـ تـقـدـ عـقـائـدـ الشـیـعـةـ » .

وقول أمیر المؤمنین عمر : « أنا أنتھی عنـہـما » نـقـلـ شـرـیـعـةـ ثـبـتـتـ فـيـ کـتـابـ اللـہـ لـمـ لـاـ يـخـافـ الـقـوـةـ . وـلـذـاـ أـسـنـدـ الـتـھـیـ إـلـیـ تـفـسـیـهـ . وـقـدـ کـانـ أـجـلـهـ الصـحـابـةـ يـہـابـونـهـ هـیـیـةـ اـحـتـرـامـ وـاجـلـالـ ، وـلـاـ يـتـعـدـوـنـ حـدـهـ .

اما متعة الحج فقد أراد أمیر المؤمنین الامام عمر أن يرشد الناس إلى ما هدّاهم إليه القرآن الكريم : أن يكون حج الأمة في أشهره، وأن تكون العمرة في سائر

الشهر، ليكون كثرة الزائرين وازدحام الطائفين في جميع أيام السنة قدر كثرتها في أشهر الحج . اذ بها فقط عمارة البيت ، وعمارة المسجد الحرام ، وفيها فقط حياة الحرم وحياة أهلها .

وهذا من معانى قول الله جل جلاله « جعل الله المسکعبة البيت الحرام قياماً للناس والشهر الحرام والهدى ، والقلائد ». كل هذه الأربعة قيام وحياة لأهل الحرم . يفهم مثل هذه المصلحة الفقهية ، ولا يأتي في مثاها كتاب الله بأمر صريح . جمماً بين مصلحة اجتماعية ، وسعة فردية .

فكل له أن يجمع في سفر واحد بين نسرين في احرام واحد أو في احرامين . وعلى الامة ان لا تترك أرض الحرم تخلو في بعض أيام السنة من أقىده من الناس - هوى اليها وترزق أهلها .

هذه هي التي فهمها الله جل جلاله عمر . وهذه هي التي أرشد النبي ﷺ إليها الصديق اذ بعثه في التاسعة أميراً مبلغاً ، حتى ذهب الصديق من طريق ذي المجاز إلى عرفات ، ولم يدخل مكة قبل التعريف . ولم يتمتع ولم يعتمر . رضى الله عنهم ، ورضوا عنه . أولئك هم خير البرية . « فن فرض فيهن الحج فلا رفت ولا فسوق » .

في هذه الآية في « فلا رفت ولا فسوق » وجهان لكل الامة ولكل الأئمة : (١) فتحة البناء ، (٢) تنوين الرفع .

أما « ولا جدال في الحج » فالوجه فيه واحد بالاجماع من كل الامة وكل الأئمة . لم يثبت في « ولا جدال » تنوين الرفع . فلمنا أن نقول ان جملة « ولا جدال في الحج » مسأله . فيكون المعنى ان الحج أشهر معلومات متعلقة . فلا يبقى جدال في زمن الحج . كما كان يقع الجدال في زمن الحج بين النامئين لاختلاف نظام النسيء في الجاهلية . وقد ينتبعون الله في رسالة « نظام النسيء » . تفصيل النظام .

هذه الآيات السكريمة التي تلونها نصوص ظاهرة في بيان نظام تقدير الأوقات في الاسلام .

نظام الاسلام في تقدير الأوقات : (١) الايام ، (٢) الاسابيع ، (٣) الشهور .

(٤) السنون .

أما اليوم فقد اداره طبيعى معلوم . ومبداً يعتبر فيه عرف الناس - ومبداً اليوم في حساب الشهور من الغروب الى الغروب . هذا هو عرف الشرع في نظام الاهلة ، وأمر المبادىء يجري على اعتبار العرف ، ولا مشاحة فيه

(١٠) الأسبوع في نظام الاسلام ؟

الاسبوع هو سبعة أيام بلياليها ، وأول الأسبوع هو الأحد عند الامم . وعند أهل اللغات .

ولفقهاء الاسلام في ذلك اختلاف . فقد ذكر الامام النووي في لغات التنبيه وشرح المذهب ان أول الأسبوع هو الأحد . وذكر في الروضة تبعاً للعزيز ان أول الأسبوع هو السبت . والجمعة آخر الأسبوع وفي مسلم عن أبي هريرة : « أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي فقال خلق الله البرية يوم السبت » .

وفي قصة الاستسقاء في الصحاح قد وقع التعبير عن أول الأسبوع بالسبت . وقد ورد في الصحيح ان الله خلق السماوات والأرض في ستة أيام - وخلق آدم في اليوم السابع ولا أرى فيه اختلافاً . وللإسلام في الأسبوع نظام معين لا يختلف باختلاف المبدأ .

كل سادس من كل أسبوع هو يوم الجمعة ، ان بدأنا الأسبوع من الأحد . كل سادس من كل أسبوع هو يوم الجمعة ، ان بدأنا الأسبوع من يوم السبت . وأول الأيام هو يوم الأحد .

يجب على كل مسلم يؤمن بالله أن يسعى إلى ذكر الله اذا نودى لاصلاة من يوم الجمعة ، وأن يذرك البيع وكل عمل يلهي عن ذكر الله بعد النداء . « قل ما عندك . الله خير من الله و من التجارة » .

نظام الأسبوع ، وتقدير كل سادس من كل أسبوع الأحد هو أصل في الإسلام عظيم . والسادس في الأسبوع هو سيد الأيام . أعظم عيد بين أعياد الإسلام . هذا نظام مؤبد محفوظ . حتى لو نام من على وجه الأرض فوم أصحاب الكهف ، ثم بعثهم الله جل جلاله في يوم البعث يوم الأحد أول يوم من الأسبوع الجديد . واليوم السادس هو يوم الجمعة . ويوم السبت يأتي بعد اشتغال الناس

ستة أيام . ولا معنى للسبت إلا الاستراحة بعد التعب .
فرضى الله عن صاحب الازومنيات حيث يقول :
ثلاثة أيام لأهل تنافر ولكن قول المسلمين هو النبت
(١١) نظام الشهر في الاسلام ؟

والشهر ثلاثة وعشرين يوماً في العد العادى . فان رؤى الهلال بعد غروب اليوم
الناسع والعشرين من الشهر فالغد هو اليوم الاول من الشهر الآتى . والشهر الماضى
يعتبر تسعماً وعشرين يوماً . هذاهو ما يبنته السنة : إن الشهر ثلاثة وعشرون أو تسع وعشرون ،
ومبدأ الشهر في نظام الشرع هو الهلال . وهذا عرف من الشارع اختياره
لغاية ظهوره . ولا يعتبر في ثبوت الهلال إلا الرؤية البصرية .
وثبت في السنة : « صوموا رؤيته وأفطروا لرؤيته » واللام لام توقيت ،
أو لام تعليم ، والمعنى واحد .

« فان غم عليكم فاكروا عدة شعبان ثلاثة . ثم صوموا . »
ثبت أن الشارع كان يتحفظ من شعبان ما لا يتحفظ من غيره . ثم يصوم
رؤية رمضان . فان غم عليه ، ولم ير الهلال بعد غروب اليوم الناسع والعشرين .
عد شعبان ثلاثة ؟ ثم صام .

والشارع صام رمضان تسع سنين . واستخرجت بالحساب أن ستة منها ممكن
أن تكون رمضاناتها كواحد لو لم يكن في أفق المدينة مانع من رؤية
الهلال . وقد قال ابن مسعود : « ما صمناه من رمضان تسعماً وعشرين أو أكثر منها
صمناه ثلاثة » فدل ذلك على أن الشارع لم يكن يعتمد إلا على الرؤية البصرية
الفعالية . لا على مجرد إمكان الرؤية .

ولم يكن هذا من الشارع إنكاراً للحساب ، وإنما هو معة في الدين ،
واحتياط في الإيمان . ونحن اليوم نختار العمل بالرؤية البصرية ، دون سواها .
فإن كان في اليوم الناسع والعشرين من شعبان موضع الهلال في الأفق مستوراً
بمانع ، وتبين أن الهلال لم ير ، فالغد بالضرورة من شعبان ، ولا أثر لظننا أن
الهلال كان يرى ولا السحاب ، لكون القمر على بعد من قرص الشمس .
وإن كانت السماء صافية ولم يكن بأفق الهلال مانع ، ورأى الناس الهلال
فلم يره أحد فإن الغد يكون من شعبان بالضرورة .

هذا نظام الشرع الإسلامي ، ومن جليل محسن نظامه هذا هو اليسر والصنة ، واحتياط في الإيجاب . وليس عدم إيجاب الصيام قبل الرؤية البصرية الفعلية إنكاراً للحساب ، وإنما هو يسر وهو سعة .
وأمر المبدأ مبدأ اليوم ومبدأ الشهر ومبدأ السنة كلّاً أمور عرفية اعتبارية وضعية ، لكل فيها اختيار .

والهلال ثبوته بالرؤية البصرية هي الأصل الأول . وثبتت بالشهود العدول إذ لم يتمكن في شهادة الشهود العدول ريبة . فإذا سلمت شهادة شاهد من ريبة وسلم أفق الهلال من كل مانع ، ولم يكن بمحاسة الشاهدة أفة ؛ قبلنا شهادته إذ أمكنت الرؤية ، وإن أحلاها بدليل قام عندنا لم تقبل شهادته ، لأن الريبة توجب رد الشهادة .

وإذا دل الحساب على عدم امكان الرؤية وشهد شاهد أو أخبر مخبر أنه رأى الهلال ، فنحن نزد الخبر ورد الشهادة لأن دلالة الحساب الرياضي أقوى من كل ريبة بها ترد الشهادة .

قلنا : إن مبدأ الشهر في نظام الشرع هو الهلال ، نزول القمر درجة الرؤية .
أما الحساب الرياضي فالمبدأ عند أهله هو اجتماع النيرين - كل من هذين العرفين دين قيم ، لا يريد أحدهما الآخر .

ومن درجة الاجتماع إلى درجة الهلال مسافة قوس ، يختلف زمن قطعها باختلاف أوضاع القمر من الشمس .

وهذا الزمن لم يتم بتقديره واستخراجه أحد من أهل الأرصاد ؛ وتقدير الوسط ممكن . وهذا الوسط ، على ماظن ، لا يكون أقل من سبع وعشرين ساعة فلوفرضنا أن الشمس قبل غروبها انكسفت في أو آخر شعبان ، فتبين بالمشاهدة اجتماع النيرين فإن كان هذا اليوم على حسب حسابنا اليوم الثامن والعشرين أو اليوم الثلاثين من الشهر ، فالكسوف قد أظهر خطأنا . يلزم علينا أن تتفاوت فنجعل ساعة الكسوف من اليوم التاسع والعشرين ، ونجعل اليوم بعده اليوم الثلاثين من شعبان ؟ واليوم الثاني بعد يوم الكسوف يكون بالضرورة أول يوم من رمضان .

هذا هو الذي يقتضيه نظام الشرع الإسلامي . وقد روينا في « أيام حياة

النبي ﷺ حادثة كسوف في نهار اليوم (٢٩) من شوال يوم موت إبراهيم عليه وعلى آله الصلاة والسلام ، شهدت على أن الشارع قد عمل بشهادة الكسوف . وأكمل عدة شوال ورؤى الهلال اليوم الثلاثين ليلة الأربعاء . فكانت الأربعاء أول ذي القعدة من السنة الحاشرة . وقلنا أن هذه كانت سنة قطعية ، حجة قاطعة على أن الشارع عمل بشهادة شاهد فلكي .

وما في كتب الفقه من انه : « ان اجتماع كسوف وعيد بدأ بصلوة الكسوف ثم صل العيد» فهو مخالف لنظام الشرع أشد من مخالفته للواقع ، ظان الكسوف على حسب التررض قد وقム ، ورؤيه الھلال رؤيه بصرية التي لا يثبتت الھلال الا بها لم تقم . فالقول بأن الامام يصلى صلاة العيد بعد صلاة الكسوف في يوم الكسوف تقدم بين يدي الله ورسوله ، وافطار في نهار رمضان ، وقد يقع منه يومان ، وصلوة عيد قبل هلال العيد بيومين . وكل واحد من هذه الثلاثة تقضى لنظام الشرع الاسلامي

وفي كتاب الأم لأمام الشافعى رضى الله عنه ورضى عنه: «أن
كان الكسوف يعرفة عند الزوال قدم صلاة الكسوف ، ثم صلى الظهر والعصر ».
وهكذا يفعل في خسوف القمر » (٢١٦ - ١) .

فهذا ، وان كان غير مسكن في الواقع وان كان مخالفًا لنظام الشرع في الأهلة وفي الشهور ، الا أن لكلام إمام الأئمة معنى معقولا ، له ان يأتي به على طريق التوسع في البيان ، وعلى طريق التبسيط في العلم ، ولو في فرضيات المسائل . والمعنى المعقول المطلوب بيانه هو : «ان المقصود الاصلي للشارع الحكيم في حج الأمة هو اجتماع الأمة في مكان معين مقدس في زمن واحد لغاية مهمة ومصلحة جليلة . فإذا حصل مثل هذا الاجتماع فان خطأ التقدم على اليوم المعين ، أو خطأ التأخير ب أيام أو باسبوع مفترق في جنب المقصود بعد حصوله ، وليس لأحد أن يحكم بغيرات حج الأمة بطيب خطأ التقدم أو خطأ التأخير .

فهذا من باب سمة الشرع ومتى سرت الشارع في أعمال الأمة، ولا ينتقض به نظام الشرع لأنّه لم يكن يقصد ولم يكن يتعهد اعتماده.

وقد ثبتت في السنة عن السيدة خاتمة المؤمنين إن النبي صلى الله عليه وعلى آله وعلى صحبه وسلم قال : «أفتركم يوم تفطرون ، وأختمكم يوم تفتحون» .

و عرفتكم يوم تعرفون » .

والمقصود الاصل في مثل هذه الامور هو الوفاق ، والاجماع ؛ وليس لأحد
أن يخالف الأمة في هذه الأمور بدعوى الحساب ؛ أو حملًا برأته
(١٢) لو كان لعالم الاسلام رصد !

فلو كان لعالم الاسلام رصد اسلامي يرصد الاهلة ، ويرى بالاته الملال في
درجة الرؤية ؛ ويعتبر مبادئ الشهور بالاهلة ، ثم يعتبر الرؤية بأفق البيت
الحرام أو بأفق مدينة النبي صلى الله عليه وسلم لكان في مثل هذا العمل العظيم المبارك
تحقيق لنظام الشرع ، ومقاصد الشارع ، وتوحيد لآيات حلم الاسلام وأعياده .
ولم يكن مثل هذا الاهتمام المبارك متيسراً في القرن الفاضل السابقة ، وهو
اليوم شئ سهل فيه فوائد جمة جليلة وبركات جزيلة ؛ وتركه كسل وقعود .
« من شاء منكم أن يتقدم أو يتأخر » .

(١٣) التقويم الشمسي للإسلام ؟

تقدّم : أن نظام الشرع في تقدير الاوقات لا يعتبر في الامور الثلاثة الدينية
الا الشهور القمرية بالاهلة ؛ والا السنة القمرية بشهورها وأيامها ؛ وان هذا
النظام في التقويم هو أصوب التقاويم وأسمتها ، وأبعد ما من كل اضطراب وكل خطأ
ولم يكن مبنياً على كون الأمة أمّة أممية جاهلة لا تكتب ولا تحسب فان الآيات التي
تلو نها خصوصاً الثانية والثالثة منها يتصوّرها المحكمة ترشد الأمة الى اعتبار
الحساب في نظام الشرع ، والى الاهتمام بسير الاجرام في ضبط الزمان .
ثم كل هذه أمور حيوية ضرورية لا يحتاج أحد فيها الى الاستدلال بشيء
من الادلة . فان جرى الانسان فيها بعقل يعيش به ؛ واهتدى الى حيث تهدى
ساقه قدمه فانه على بيته من دنه ؛ وعلى صراط مستقيم من دينه ، وعلى
قصد السبيل في حياته .

وحيات الانسان وحاجاته وضرورياتها شئ الزرع والمحرث والنسل والخصاد من
اعماله كل ذلك يدور على حسب دور السنة الشمسية بخصوصها . والكتاب
الكريم في آيات كثيرة منه يصرف كل ذلك بلسان الامتنان والتذكير .
فالسنون الشمسية مثل الاهلة والسنين القمرية معتبرة في خلق الله وفي كتاب الله
بتكونينا وتشريعاً ؛ فالنقويم القمري لناسكنا الدينية ، والتقويم الشمسي

لمنافعنا الحيوية والمدنية

والكتاب السليم الذى يأمرنا بقوله : (يأيها الذين آمنوا ألم نوا من طيبات ما كسبتم وما أخرجنا لكم من الأرض) (٢ - ٢٦٧) وقوله : (وآتوا حلقه يوم حصاده) (٦ - ١٤١) لم يكن ليجعل وقت الانفاق وقت الایتاء غير وقت الالخارجه وغير يوم الحصاد . وكل ذلك يدور على حسب فصول السنة الشمسية والقرآن الكريم والكتاب الحكيم الذى قدم حساب الشمس على خناب القمر في قوله : (والشمس والقمر بحسبان) وفي قوله : (وجعل الليل سكنا والشمس والقمر حسبانا ذلك تهذير العزيز العليم) (٩٦ - ٦) لم يكن ليجعل السنة الشمسية في معاملات الناس أصلًا أبدًا

كل معتبر ، وحساب الشمس مقدم بـ تفسير الدين على الآخرة لأن حساب الشمس لمنافع الحيوية ، وحساب القمر لمناسك الدينية ، هذا معلوم قطعا بالضرورة .

واتخاذ كل من الحلين : (١) حساب القمر لمناسك ، (٢) حساب الشمس لمنافع ضروري للأمة ولادارة أمور الدولة ومن الأسف المتبع أن الأمة الإسلامية ودولها قد اضطررت أن تستعين من زينة النصارى أو زاراً في تقويمها الشمسي . ولم تتخد تقويمها شمسيًا إسلاميًا لعالم الإسلام كله ، وقد وضع أهل العلم تقاويم أصح وأسهل من تقاويم النصارى منها التقويم الجلالى . وهو المستعمل اليوم في بلاد المهم . مبدئه أول الحل يوم النبروز . وهو قريب من يوم مولد النبي محمد صلى الله عليه وسلم .

ومنها التقويم الأفغاني ، وهو المستعمل اليوم في أفغانستان . مبدئه يوم الهجرة . وللهذه الدولة العثمانية تقاويم سهلة مضبوطة أصح من تقاويم النصارى وأسهل .

أسهلها تقويم شاكر باشا ؟ جرى عليه الأستاذ حسن وفقى بك فى كتابه (تقويم المنهج القويم) وقد أحسن كل الاحسان وأجاد كل الاجادة . وجعل المبدأ يوم الهجرة وهو الضوابط . وقد أجمع عمر الصبحية على جعل المبدأ

أول سنة الهجرة التقويم القمري ، وأقرب من أول سنة الهجرة نفس يوم الهجرة يوم وصوله إلى المدينة المنورة يوم بنائه أول مسجد في الإسلام ، أنس على التقوى من أول يوم في تاريخ الإسلام

ولم يجمع الصحابة على جعل أول سنة الهجرة مبدأ التقويم القمري إلا لأن الشارع الحكيم الذي ﷺ قد جعله مبدأً لسنته في حياته المدنية لأنها سنة أبيه إبراهيم إمام الأنبياء ، ونعتقد أنه كان يوحى من الله وإشارة من جبريل ، وهذه عقیدتنا في كل سنتين الشارع السكري الذي لم يكن ينطوي عن الهوى (إن هو إلا وحي يوحى)

أما التقويم الشمسي فينبغي أن يكون مبدئه نفس يوم الهجرة لأن شهره لا تطبق على الفهور العربية فجعل يوم الهجرة مبدأً للتاريخ الشمسي لا يكون خلاناً للاجماع ، لا الاجماع الصحابة ولا لسنة النبي في حياته المدنية عشر سنين .

هذه هي الأصابة وهذه هي الصواب . واستقر عليه رغبة كل من اهتم بوضع التاريخ الشمسي للإسلام من أهل العلم في العصور السابقة ، ومن وزراء الدولة العلية العثمانية .

وفي حياة النبي ﷺ أربعة من الأيام يناسب اتخاذ كل واحد منها مبدأً للتاريخ الشمسي :

- (١) يوم المولد . (٢) يوم البعث . (٣) يوم الهجرة .
- (٤) يوم الارتحال .

وهذه الأيام الأربع كلها قد تعيّن بعد ماتعين أن عمر النبي قد استكمّل ثلاثة وستين سنة قمرية ويوماً أو أياماً ، والاختلاف في يوم المولد يسير ، ولا يأس فيه . لأنّ أول يوم من سنة المولد معلوم بلا خلاف ولا اختلاف . والصوفية قد جعلت أول يوم من أيام محمد يوم الارتحال ولم ير ذلك رأى غير ما يراه أهل التقاويم .

وأوفق يوم وانسب يوم لأن يجعل مبدأ التاريخ الإسلامي الشمسي اليوم هو (١) أما يوم الاعتدال الربيعي لقربه من يوم المولد . وهو أول يوم طيب من

لنصرول السنة معلوم بالمشاهدة لاستواء الليل والنهار فيه في جميع الأفاق .
 (٢) وأما يوم الاعتدال الخريفي لقربه غاية التقارب من ساعة وصول النبي
 ووصول الصديق إلى المدينة ومن ساعة ابناء أول مسجد في الإسلام أنس على
 القوى من أول يوم

والمقدار الحقيقي للسنة : ٣٦٥ ٢٤٢٢١٦

ومبدأ السنة طبيعى : ساعة وصول الشمس إلى أحد الاعتدالين . وشهرها
 عددية : ١٢ شهراً . والسبعين الأولى منها كل شهر ثلاثةون يوماً ، والخمسة الأخيرة
 من الشهور كل شهر أحد وثلاثون يوماً ، أما في سنة الكبس فالستة منها كل شهر
 ثلاثةون يوماً ، والستة الأخيرة كل شهر إحد وثلاثون يوماً
 ونظام الكبس : (١) في كل ثلاث وثلاثين سنة ثميسية ثمان من
 الكباش . (٢) أو في كل مائتين وسبعين وثمانين سنة سبعون من الكباش .
 ويميل قليلاً إلى أحد الاعتدالين لأنَّه معلوم بالمشاهدة بسبب استواء الليل
 والنهار فيه . إلا أنَّ الاعتدال الخريفي أوفى لأنَّه أقرب ساعة لاستواء الليل
 الذي والصديق إلى المدينة ، وقد أجمع عليها الصحابة والأمة في التاريخ التمري
 الهجري .

(١٤) أسماء الشهور الشميسية

في التقويم الشمسي ؟

وي ينبغي أن لا يسمى الاشهر الشميسية في التقويم الشمسي الهجري إلا بأسمائها
 العددية :

(١) الشهر الأول (٢) الشهر الثاني (٣) الشهر الثالث
 وهكذا . ليسمى المخاذلة وحفظه ل بكل الأمم الإسلامية على وجه الأرض على
 اختلاف اللغات

أما الأسماء التي يذكرها أهل الأدب وذكرها الأستاذ حسن وفق بيك في
 كتابه (تقويم النهار والتقويم) فألفاظ قد بعثت وبعثت من أجدانها لا تعرفها عرب

اليوم وأبناؤها ، ولا فائدة فيها إلا تهويق وصد عن سبيل انتشار التقويم في عالم الاسلام

(١٥) لنا في التقويم نظامان

الاسلام على حسب بيان الكتاب الكريم نظامان : (١) نظام قمرى للناسك الدينية (٢) نظام شمسى المنافع الحيوية المدنية وتنقىم الاسلام على نظميه أسمى التقاويم ، وأبعدها من كل اضطراب ومن خطأ يستمر بعد وقوعه ، لأن الخطأ إنما يحدث ويترافق من التزام الخطأ في المقدار الاصطلاحى ، والاسلام لا ينتمى إلى المقدار الحقيقى ، وهو سبب اعتبار الرؤية في الأهلة

لأن الخطأ الذى يمكن وقوعه في الحساب العادى لا يقع لا يقع أو لا يتراكم في نظام الرؤية في الأهلة . إن وقع في شهر أو شهرين لا يمكن بقاوه في الثالث . وخطأ إهال الكسور يتداركه أصل النظام .

(١٦) في الشهر وفي السنة للإسلام

عرف آخر ؟

الشهر إذا ابتدى بالهلال فهو في شرع الاسلام ثلاثة وثلاثون يوما أو تسعه وعشرون يوما في الحساب العادى .
أما إذا لم يكن مبتدأ بالهلال فالشهر ثلاثة وثلاثون يوما في عدد الشرع . والسنة
٣٦ يوما .

وحمله وفصاله ثلاثة وثلاثون شهرا (٤٦ - ١٥) تسع مئة يوم . لأن العمل قد يقع في أثناء الشهر . فيعد بالأيام . كل شهر ثلاثة وثلاثون يوما . « فعدتني ثلاثة أشهر » (٦٥ - ٤) تسعون يوما . لأن ابتداء الاعتداد قد يكون من أثناء الشهر

(والوالدات يرضعن أولادهن حوالين كاملين) (٢ - ٢٣٣) لأن وضع

الولد ان وقع في العاشر من أيام شهر ، فالخلوان سبع مئة وعشرون يوما .
ولعل هذا هو وجه تفصيل العددتين في قول الله جل جلاله (وواعـدنا
موسى ثلاثة ليلة وأتمـناها عشر) فـتمـ مـيقـاتـ رـبـهـ أـربعـينـ لـيـلةـ) (١٤٢ - ٧)
وكل سنة في القرآن السـكـرـمـ أوـ فـيـ لـسانـ الشـارـعـ الـجـكـيمـ وـرـدـتـ ،ـ ثـمـ لمـ
يـرـجـعـ قـرـبـةـ تـدـلـ عـلـىـ أـنـهـ سـنـةـ شـمـسـيـةـ ،ـ أـوـ سـنـةـ قـمـرـيـةـ فـإـنـ السـنـةـ اـثـنـاـ عـشـرـ شـهـراـ
وـالـشـهـرـ تـلـاثـونـ يـوـماـ ،ـ فـالـسـنـةـ ٤٦٠ـ -ـ ثـلـاثـ مـائـةـ وـسـتـونـ يـوـماـ
هـذـهـ سـنـةـ عـدـوـيـةـ ،ـ وـسـنـةـ عـادـيـةـ قـدـيـمـةـ ،ـ وـهـيـ سـنـةـ الـفـلـسـكـيـنـ ،ـ وـاـصـطـلـاحـ
قـدـيـمـ .ـ

عـلـىـ هـذـاـ قـوـلـ اللهـ جـلـ جـالـلـهـ (ـ وـإـنـ يـوـماـ عـنـ دـرـبـكـ كـأـلـفـ سـنـةـ مـاـ تـعـدـونـ
وـقـوـلـهـ جـلـ جـالـلـهـ (ـ لـيـلـةـ الـهـارـ خـيـرـ مـنـ أـلـفـ شـهـرـ)

وـمـثـلـ هـذـهـ سـنـةـ شـهـورـهـ لـاـ إـسـمـ لـهـ ،ـ وـالـشـهـرـ أـيـامـهـ لـاـ إـسـمـ لـهـ ،ـ فـلـاـ يـقـالـ فـيـ
شـهـورـهـ :ـ مـحـرـ وـصـفـرـ وـرـيـعـ ،ـ وـلـاـ يـقـالـ فـيـ أـيـامـهـ :ـ جـمـعـةـ وـسـبـتـ وـأـحـدـ
وـمـنـ غـفـلـ عـنـ هـذـاـ اـصـطـلـاحـ الـقـدـيـمـ وـالـعـرـفـ الـعـادـيـ فـيـ قـوـلـ اللهـ (ـ لـيـلـةـ
الـقـدـرـ خـيـرـ مـنـ أـلـفـ شـهـرـ) زـادـ زـيـادـةـ إـصـلـاحـ :ـ (ـ خـيـرـ مـنـ أـلـفـ شـهـرـ لـيـسـ فـيـهـ
رمـضـانـ وـلـيـسـ فـيـهـ لـيـلـةـ الـقـدـرـ) وـهـذـهـ الزـيـادـةـ فـضـلـةـ كـلـامـيـةـ ،ـ لـغـوـ لـاـحـاجـةـ إـلـيـهاـ
وـلـامـعـنـ لـهـ

(١٧) سـبـبـ السـكـبـسـ وـنـظـامـ السـكـبـسـ

فـيـ التـقـوـيـمـ الـقـمـرـيـ ؟

الـاسـلـامـ فـيـ نـظـامـهـ يـعـتـبرـ الـقـدـارـ الـحـقـيقـيـ لـالـشـهـرـ وـيـجـعـلـهـ لـالـحـسـابـ الـعـادـيـ تـلـاثـيـنـ
يـوـماـ أـوـ تـسـأـ وـعـشـرـيـنـ يـوـماـ .ـ وـخـطـأـ إـهـالـ السـكـبـسـ وـرـيـزـيلـهـ اـعـتـارـ الـأـهـلـةـ بـالـرـقـيـةـ .ـ
فـإـنـ الـهـلـالـ لـاـ يـرـىـ إـلـاـ بـعـدـ اـسـتـكـمالـ السـهـرـ مـقـدـارـهـ الـحـقـيقـيـ ،ـ فـالـتـقـوـيـمـ الـقـمـرـيـ فـيـ
نـظـامـ الـاسـلـامـ لـاـ يـخـتـاجـ إـلـىـ السـكـبـسـ أـصـلـأـبـدـاـ ،ـ وـهـذـاـ اـسـتـغـنـاءـ هـوـ مـنـ إـحـدىـ
سـنـاتـ التـقـوـيـمـ الـقـمـرـيـ فـيـ الـاسـلـامـ .ـ

- وـأـنـاـ إـذـاـ لـمـ نـعـتـرـ الرـوـيـةـ وـجـرـبـاـ فـيـ عـدـ أـيـامـ السـهـرـ عـلـىـ الـقـدـارـ الـاصـطـلـاحـيـ :

شهر ثلاثون وشهر تسعة وعشرون على الاشتباك فخطأنا في كل سنة يكون قدر
٦٨٦٧٠٦٨ .

فإن الشهر مقداره الحقيقى ٥٨٩ - ٢٩٥٣ إذا ضربنا في ٤٧ بصلة مقدار
السنة ٣٥٤٣٦٧٠٦٨

والسنة العادية الاصطلاحية ٣٥٤ هي أقصى من مقدارها الحقيقى بهذا
الكسر المترى . ومقدار الاختفاء بالتقسان في كل ٣٠ سنة : ١١٥.١٢٠٤
احد عشر يوماً وكسور : وفي كل ٢١ سنة : ٦٧ يوماً وكسور
فلو ترك هذه الاخطاء من غير تدارك لتقدم أول هرم سنة ٢١ الهجرية
إلى الثاني عشر من شوال سنة ٢٠٩ الهجرية ، ول كانت عرفة سنة ٢٠٩ الهجرية
اليوم الثالث والعشرين من رمضانها

وهذا خطأ ترتب على الاصطلاح والفرم أهله . ثم أخذوا بتدارك كونه بنظام
الكسن : جملوا يزيدون احد عشر يوماً في كل ثلاثين سنة ، فيكون سبعة
وسبعين يوماً في كل مائتين وعشرين سنة

وبعد كل هذه الاتهام والجهد والاهتمام لا ينجو الن詶ل الاصطلاحي من
خطأ بسبب تراكم الكسور الباقية ، بعد الكبس ، والكسور الباقية تراكم
تجمعت حتى تبلغ في كل ثلاثين ألف سنة اثنتي عشر يوماً وساعة واحدة . وهذا
المطأء ، وإن قلل ، يشهد شهادة عادلة على خلل كبير في النظام الاصطلاحي
ومن أجل ذلك ترك الشرع الحكيم هذا النظام الاصطلاحي لأهل الحساب

وهدى الأمة المصوّمة إلى نظام عاصم سهل لا يقع فيه خطأ يستمر بعد وقوفه
ونظام الشرع الإسلامي هو بناء عد الشهور على مقدارها الطبيعية ، بأمر

ظاهر بين لا يحتاج إلى حساب أصلًا وهو اعتبار الأهلة بالرقمية البصرية الفعلية
ولم يهتم البشر من يوم خلق الله السماوات والأرض إلى نظام في التقويم
يمكن أن يكون أصوب وأسهل وأظهر من نظام الشرع الإسلامي . وهو نظام
كل شرع معاذني كان ينزل إلى الأمم الناجحة ببيان أنيابها

هذا هو القول الفم - ل في التقويم الإسلامي ، وما كان شرع الله ليذكر
الحساب الطبيعي في التقويم ؛ ولم يكن شرع ليهالي خاتق الله ، والحساب الطبيعي

هو خلق الله ، والحساب الطبيعي هو تقدير العزيز العليم
 (فالق الاصباح ، وجعل الليل سكنا والشمس والقمر حساباً ذلك تقدير
 العزيز العليم) (٦ - ٩٦)

حساب الشمس وحساب القمر هو تقدير العزيز العليم
 (هو الذي جعل الشمس ضياء والقمر نوراً وقدره منازل لتعلموا عدد
 السنين والحساب ، مخلوق الله ذلك الا بالحق ، يفصل الآيات لقوم يعلمون)
 (١٠ - ١٠)

ضياء الشمس ونور القمر وحركات الشمس وحركات القمر كلها خلق الله
 وما خلق الله ذلك الا بالحق ، وقد فصل الكتاب الكريم كل ذلك لقوم يعلمون
 ولعلم البشر بها عدد السنين والحساب
 واذ كان ذلك كذلك فلم يكن شرع الله ليذكر خلق الله الذي مخالفه الا بالحق ،
 وما فصله في كتابه الا ليمل ويعمل به من يقبل الحق

(والشمس تجر لمستقر لها ذلك تقدير العزيز العليم) (٣٦ - ٣٨)
 واذ كان جرى الشمس ولا مستقر لها الى مستقر لها تقدر العزيز العليم فلم
 يكن نظام الاسلام في التقويم ليسيطر او يهيمن

(١٨) خاتمة الكتاب ، وأمل المؤلف :

كتابي هذا (نظام التقويم في الاسلام) هو الجزء الثاني من كتابي : (لم اعتبر
 الشرع الروبي) الذي طبعته ثم نشرته سنة ١٣٢٦ الهجرية ، وكان الامر من
 شرط تفصيل التقاويم المعروفة ، وبيان أن نظام التقويم في الاسلام هو أسلوب
 التقاويم وأسلوب التقادير كافة

ثم هداني الله جل جلاله ، فبينت أن الشرع الذي ترك المدار الاستلاحي
 لأهل الحساب لم يكن أصلاً أبداً ليذكر الحساب المبني على المدار الحقيقي للشهر
 والسنين الذي يجري عليه علماء الهيئة والرياضيون ، فان نظام علماء الهيئة هو عين
 نظام الشرع الاسلامي ، لا ينعرف عن نظام الاسلام إلا في اعتبار المبدأ فقط .

واعتبار البداء عرف ، لكل أحد فيه اختيار مطلق
وأظهر مبدأ لأهل الأرصاد وأرباب العلوم الرياضية هو نقطة الاجتماع ، وأسهل
مبدأ وأظهره للناس في المعاشرة العادلة هو الملال . كل يعتبر ، من غير تناقض ،
والشرع يعتبر الكل في محله ، ولا يك足 أحداً أبداً إلا بالأسهل والأيسر

« يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر » (٢ - ١٨٥)

« وما جعل عليكم في الدين من حرج » (٢٢ - ٧٨)

فبـنـيـ الـاسـلـامـ أـمـورـ دـيـنـاـ وـمـوـاقـيـتـ مـنـاسـكـنـاـ عـلـىـ الشـهـورـ الـفـمـرـيـةـ ،ـ وـاعـتـبـرـ فـيـ الشـهـورـ مـقـدـارـهـ الـحـقـيقـيـ ،ـ وـاعـتـبـرـ اـبـتـدـاءـ الشـهـورـ مـنـ الـأـهـلـةـ ،ـ ليـهـتـدـيـ كـلـ أـحـدـ ،ـ وـلوـ كـانـ أـمـيـاـ اـجـهـلـ خـلـقـ اللهـ ،ـ إـلـىـ مـعـرـفـةـ الـمـقـدـارـ الـحـقـيقـيـ لـلـشـهـرـ باـمـرـ يـرـاهـ كـلـ ذـيـ عـيـنـ .ـ هـذـاـ هـدـىـ الـاسـلـامـ فـيـ الـمـدـىـ .ـ « وـانـ هـدـىـ اللهـ لـهـوـ الـهـدـىـ »

وبـنـيـ اللهـ أـمـورـ الـحـيـاةـ عـلـىـ فـصـولـ الـسـنـةـ الشـمـسـيـةـ :ـ فـانـ الـحـيـاةـ وـكـلـ حـاجـاتـهاـ
وـكـلـ ضـرـورـياتـهاـ فـيـوـضـ منـ قـيـوـضـ الشـعـسـ :ـ « وـسـخـرـ لـكـمـ مـاـفـ السـمـوـاتـ
وـمـاـفـ الـأـرـضـ *ـ جـمـيعـاـ مـنـهـ *ـ انـ فـيـذـلـكـ لـآـيـاتـ لـقـوـمـ يـتـفـكـرـونـ » (٤٥ - ١٣)
وـلـأـهـلـ الـاسـلـامـ عـلـىـ حـسـبـ هـدـاـيـةـ الـكـتـابـ الـكـرـيمـ تـقـوـيـمـ :ـ تـقـوـيـمـ قـرـىـ
لـلـمـنـاسـكـ ،ـ (٢)ـ تـقـوـيـمـ شـمـسـيـ لـلـمـنـافـعـ ،ـ وـلـاـ يـجـوزـ تـحـوـيلـ أـحـدـ التـقـوـيـمـيـنـ إـلـىـ الـأـخـرـ
وـالـشارـعـ الـكـرـيمـ الـحـكـيمـ الـعـزـيزـ الـعـلـيمـ جـعـلـ مـنـاسـكـ الـاسـلـامـ دـائـرـةـ مـتـنـقلـةـ
فـيـ فـصـولـ الـسـنـةـ الشـمـسـيـةـ مـقـاصـدـ جـلـيـةـ عـالـيـةـ .ـ مـنـهـاـ تـسـوـيـةـ الـأـمـ وـالـأـقـالـيمـ فـيـ
حـظـوظـهـاـ الـدـيـنـيـةـ .ـ وـلوـ اـسـتـفـرـتـ الـمـنـاسـكـ فـيـ فـصـلـ مـنـ فـصـولـ الـسـنـةـ لـصـفـرـ وـطـابـ
أـكـثـرـ الـعـصـولـ مـنـ مـنـاسـكـ تـكـوـنـ بـهـاـ حـيـاتـهاـ وـلـاـ خـتـلـ .ـ تـساـوىـ الـأـمـ وـالـأـقـالـيمـ
فـيـ الـحـظـوظـ الـدـيـنـيـةـ .ـ

وـجـيـتـ انـ نـظـامـ النـسـيـ «ـ فـيـ تـحـوـيلـ التـقـوـيـمـ الـقـرـىـ إـلـىـ التـقـوـيـمـ الشـمـسـيـ بـزـيـادـةـ
الـتـفاـوتـ كـانـ يـنـاقـضـ مـقـاصـدـ الشـرـعـ مـنـ اـنـتـفـالـ الـمـنـاسـكـ فـيـ كـلـ فـصـولـ الـشـمـسـيـةـ
وـكـانـ يـهـدـمـ نـظـامـ الشـرـعـ اـبـطـهـ الشـارـعـ وـسـيـاهـ زـيـادـةـ فـيـ الـكـفـرـ :ـ
وـالـنـسـيـ «ـ إـنـ لـمـ يـكـنـ اـحـتـيـالـاـ فـيـ مـنـاقـضـ مـقـاصـدـ الشـرـعـ فـانـ الشـرـعـ لـاـ يـتـعـرـضـ
لـهـ لـاـ بـالـبـطـالـ وـلـاـ بـالـمـنـعـ .ـ

وـقـدـ كـانـ فـيـ الـأـمـ الـسـابـقـةـ كـبـسـ وـنـسـيـ .ـ إـمـاـ لـتـدارـكـ الـحـطـأـ الـمـتـزـمـ الـتـرـاكـمـ ،ـ

واما لتكثيم النصان وسهمولة الحساب ، ولم يتعرض لهشرع عمداً بالارد والابطال ومن النسيء ما لا يهـل الحساب في كبس البـين الفـمرية في كل ثلاثة سنـة بـزيادة أحد عشر يومـاً : أـدـىـفـيـكـلـمـشـبـنـوـعـسـبـعـنـبـيـزـيـادـةـسـبـعـةـوـسـبـعـنـيـوـمـاـفـلـلـشـرـعـلـاـيـغـرـضـلـهـبـالـاـبـطـالـ،ـلـأـنـمـاـيـزـبـدـهـأـهـلـالـحـسـابـفـيـاـوـاـخـرـالـبـينـالـفـمـرـيـةـهـىـكـسـورـأـهـلـتـفـيـالـحـسـابـالـعـادـيـلـفـرـورـةـوـاـخـرـتـحـقـتـرـاـكـمـتـرـيـلـفـتـفـيـكـلـثـلـاثـنـيـنـسـنـةـأـحـدـعـشـرـيـوـمـاـبـزـيـادـنـهـاـلـذـارـكـنـهـجـسـانـالـنـزـمـهـأـهـلـهـلـسـبـيلـحـسـابـالـشـهـورـفـيـالـشـؤـونـالـعـادـيـهـ،ـوـهـذـهـوـانـكـانـتـزـيـادـةـإـلـاـاـهـاـزـيـادـةـتـوـبـةـعـنـخـطـأـمـلـتـزـمـ،ـلـاـزـيـادـةـفـيـالـكـفـرـبـاـوـضـاعـالـشـرـعـ.

وـكـنـتـفـيـسـوـابـقـحـيـاتـ،ـإـذـاـرـتـاضـفـرـيـاضـالـرـبـاضـيـاتـ،ـاـشـتـفـلـبـالـأـزـيـاجـوـحـسـابـالـقـاـوـيـمـوـتـرـتـيـبـجـدـاـولـلـلـسـنـيـنـ،ـوـارـاءـأـمـهـلـشـوـوـالـدـشـوـبـهـيـتـفـكـهـالـطـالـبـ،ـوـكـنـتـإـذـذـالـكـاـسـتـبـعـدـتـهـافـتـأـهـلـالـمـلـعـلـاـخـطـاءـدـائـمـةـمـتـكـرـرـةـحـيـنـيـسـمـونـوـيـعـدـونـيـوـمـاـعـظـبـاـمـنـاـيـامـالـنـارـيـخـ،ـثـمـبـعـدـزـمـنـغـبـرـقـلـيلـرـأـيـتـفـيـأـمـهـاـتـكـتـبـالـأـدـبـ،ـمـثـلـنـهـاـيـةـالـأـرـبـفـيـفـنـوـنـالـعـربـ،ـوـمـثـلـصـحـالـاعـشـىـفـيـصـنـاعـةـالـأـنـشـاءـلـأـرـكـانـالـأـدـبـأـوـهـاـمـاـغـيرـبـسـيـرـةـفـيـأـمـوـرـغـيرـعـسـيـرـةـفـيـحـسـابـالـسـنـيـنـوـبـيـانـالـنـوـارـيـخـ،ـفـنـعـجـتـ،ـفـأـوـجـتـفـيـنـفـسـيـشـيـاـمـنـالـنـرـدـ،ـفـرـجـتـالـنـظـرـفـيـكـتـابـيـ«ـلـمـاعـتـبـرـالـشـرـعـالـرـوـيـةـ؟ـ»ـلـعـلـاـصـلـحـوـادـرـكـخـطـأـوـقـعـمـقـفـيـهـ،ـفـاطـمـأـنـقـلـيـبـكـلـمـاـفـيـهـ،ـوـقـوـيـتـعـقـيـدـتـ،ـفـخـكـمـتـبـهـاـالـلـهـجـلـجـلـلـهـأـرـانـيـهـ:

فـتـرـجـتـهـذـهـالـرـسـائـلـالـثـلـاثـمـنـبـعـضـفـصـوـلـهـادـفـعـبـهـاـعـنـوـجـهـالـشـرـعـمـنـيـسـوـهـإـذـيـسـمـهـبـسـمـةـاـنـكـارـحـقـثـابـخـلـقـهـالـلـهـلـلـنـاسـ،ـوـبـصـمـهـبـعـنـمـاعـونـمـصـلـحـةـلـهـمـالـهـاـاـحـتـيـاجـ،ـوـلـمـفـيـهـاـمـنـالـلـهـاـخـتـيـارـمـطـاقـ،ـمـنـالـبـسـعـلـيـهـاـمـرـيـدـهـالـشـرـعـبـأـمـرـيـدـعـوـالـهـاـشـارـعـعـلـبـصـيـرـةـهـوـوـمـنـاـبـعـهـ:

وـكـاـيـنـمـنـآـيـةـفـيـالـسـهـاـوـاتـوـالـأـرـضـيـرـوـنـعـلـيـهـاـوـهـمـعـنـهـمـعـرـضـوـنـ،ـ«ـوـمـاـيـؤـمـنـأـكـثـرـهـمـبـالـلـهـاـلـاـوـهـمـمـشـرـكـونـ»ـ،ـ«ـقـلـهـذـهـسـبـيـلـاـدـعـوـالـلـهـعـلـيـبـصـيـرـةـاـنـاـوـمـنـاـتـبـعـنـيـ،ـوـسـبـحـانـالـلـهـ،ـوـمـاـاـنـاـمـنـالـمـشـرـكـينـ،ـ»ـسـوـرـةـيـوـسـفـ(ـ١٠٨ــ١٠٥ـ)

شیوه ما کان یندغی ان

تذکر فی التقویم :

(١) قال أهل العلم رأس السنة عند العرب هو المحرم . والسنة الشرعية وأسها شهر رمضان . وأول الفهور عند أهل الحق هو شهر رمضان . فيها يفرق كل أمر حكيم ، وفيها ليلة القدر : والله جل جلاله عظيم شهر رمضان ونزل فيه القرآن ولم يذكر في القرآن الكريم غيره : ومثل هذا التعظيم يشهد له بالتقديم .
هذا لا ريب فيه انه صحيح .

(٢) الا ان الشارع الـكريم اتـخـذ مـحـرـم سـنـة الـهـجـرـة أـوـلـ السـنـة ، وـجـرـى عـلـيـهـ عـصـرـ الرـسـالـة فـي سـنـة الـمـدـنـة .

وعصر الخلافة الراشدة ، اذ انحدر التاريخ ، اجمع على اعتبار أول حرم سنة المجرة مبدأ للتاريخ الاسلامي . وهذا التاريخ الذي اجمع عليه عصر الخلافة هو تاريخ الدولة الاسلامية . لا تاريخ الدين الاسلامي : والستة في هذا التاريخ هي السنة المدنية .

(٣) وليس للإسلام ، على ما أراه ، تاريخ ديني وإن كان له سنة دينية : وذلك لأن الدين فطرة الله التي فطر الناس عليها . وليس للفطرة من مبدأ : ولرعاية حرمة الرسل الذين جاؤوا للناس من عند الله بدين الإسلام .

« ما يقال لك الا ما قد قيل للرسل من قبلك » (٤١ - ٤٣) « شرع لكم من الدين ما وصي به نوحا والدى اوحينا اليك، وما وصينا به ابراهيم وموسى وعيسى » (٤٢ - ٤٣) :

(٤) فان أخذ الاسلام تاريخها الدين فال المناسب ان يكون مبدئه شهر رمضان من سنة البعث . لقول الله جل جلاله « شهر رمضان الذي انزل فيه القرآن » ولقوله انا ازلناه في ليلة الفدر .

(٥) قال اهل العلم : « السنة اثنا عشر شهراً . وثلاث مائة وستون يوماً . »
جزء منها ستة أيام خلق الله فيها السماوات والأرض . فتقامرت الشهور الفعلية ؛
فصارت السنة الفعلية : ٣٥٤ يوماً .

هذه مناسبة ذوقية ادية جليلة في وجه اصطلاح الناس والشارع على عدد كل فرد من الشهور ثلاثة وعدد كل زوج منها تسع وعشرين يوما ثم بعد هذا الاصطلاح القديم القويم ، ان لم يتزمن في تغير الشهور رؤبة الاهلة ، في آخر كل سنة قمرية يبق من المكسور العشرية - ٣٦٧٠٦٨ - خطأ نقصان . وهذا الخطأ يترافق حتى يصلح في كل ثلاثة سنة : ١٢٠٤ ، ١٢٠٥ ، ١٢٠٦ - احد عشر يوما وزیادة - خطأ نقصان .

ومن هذا جاء ضرورة السکبس . ونظام الاسلام قد اغنى الامة عن هذه الفرودة

(٦) الاسبوع سبعة ايام باليابها : من الاحد إلى السبت على ترتيب الاعداد من واحد إلى سبعة : ابجد هو ز.

و ايام الاسبوع تدور في اوائل السنين وفي اوائل الشهور دوراً له نظام . فان جرينا على السکبس ففي كل عاشر سنوات تدور ايام الاسبوع في اوائل السنين على نظام : اهجز دبود . وفي اوائل الشهور القمرية على نظام : زيج - هوا - بدء - زاج .

يشاهد هذا الانتظام كل طالب ، ات رتب جدول السنين القمرية . يراه عيانا بمسؤوله .

(٧) حساب الجداول مبني على الاصطلاح وعلى نظام السکبس لتسهيل الحساب في الاحوال العادي . ولا ينبغي عليه شيء من الامور الدينية . فان الشارع الكريم بنى المذاهب على المقادير الحقيقة . اعتبر الرؤبة ، ويعتبر حساب الارصاد من درجة الرؤبة .

هذا هو نظام الشرع الكريم في التقويم .

(٨) شرع الاسلام قد بنى ثبوت الاهلة على احد امور : ١) على رؤبة بصريية محققة . فان رأى الانسان الملال ثبت اول الشهر له :

(٢) او على شهادة عادلة مؤمنة لا يتمكن فيها رب . او على اكمال

عدة متوجهة : اكمال عدة الشهر : ثلاثة

والاسكال معتبر في الدين ، ان لم يتبين خطأ العد بدلاة خسوف أو بشهادة كسوف : فان وقع كسوف في اليوم الثامن والعشرين او الثلاثين مثلاً يظهر خطأ العد . فنعتبر اليوم بعد يوم السكسوف الثالثين . واليوم بعده نعتبره اليوم الاول من الشهر القابل .

بني الشرع ثبوت الاهلة على واحد من هذه الامور الثلاثة . ولم يكن ذلك اسكاراً وابطلاً لقطعى آخر : وإنما كان ذلك ليسهل العمل وينبني على أصول لا يكون لها خطأ قريب أو بعيد .

ولا ريب في أن الشرع يعتبر حساب الارصاد ، فيه تحقيق مقاصد الشارع وفيه التحاس الاهلة باصوب طرفة .

ولا ينبغي لنا اليوم ان ندعى ان شروع الاسلام يشكر خلق الله ويحمل تقدير العزيز العليم .

الحمد لله الذي هداانا لهداه . ما كنا لننهض لو لا ان هداانا الله . رب ، صل على محمد وعلى امة محمد صلاة تلبيق بك منك إليه .

رب ، الحقنى بنسبه وحققنى بحسبه وعلمنى دينك معرفة اسلم بها من بوادر الجهل واكرع بها من موارد الفضل . واحملنى على طريق نبيك الى حضرتك حملاً عفوـفاً بنصرتك (ربنا آتنا من لدنك رحمة وھي ، لـنا من أمرنا رشـدا)

ابن فاطمه

